

وزارة المالية
الادارة العامة للجمارك
إدارة الشئون القانونية

رقم الرمز (٣١)

٢٠١٩ ابريل ٢٣

تعليمات جمركية رقم (٥٤) لسنة ٢٠١٩

**بشأن فرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق ضد واردات دول المجلس
من ورق الكرتون ذات منشأ إسبانيا وبولندا**

مدير عام الجمارك:-

إلحاقاً للتعليمات الجمركية رقم (٣٤) لسنة ٢٠١٣م) بشأن آلية تنفيذ القرارات المتعلقة بتدابير مكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية في الاتحاد الجمركي لدول مجلس التعاون الخليجي ، وبناء على القانون رقم (١١٠) لسنة ٢٠١٥ - مجلس الوزراء - بشأن الموافقة على إصدار النظام الموحد لمكافحة الإغراق والتدابير التعويضية والوقائية لدول مجلس التعاون الخليجي العربية ((المعدل)) الصادر بالجريدة الرسمية (الكويت اليوم) بتاريخ ٢٠١٦/١/٢٤ ، وبناء على مذكرة الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية رقم م هـ/٣٢/٢٠١٩ المؤرخة في ٣/٤/٢٠١٩ والمتضمنة قرار اللجنة الوزارية رقم (٣) الصادر بتاريخ ٢٠١٩/٣/٣١ باعتماد قرار اللجنة الدائمة رقم (٣/٢١) غ/٢٠١٨) المتعلقة بفرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق ضد واردات دول المجلس من منتج الورق والورق المقوى (فلوتينج أو تستلاينر) غير مطلي ، بشكل لفات أو صفائح (ورق الكرتون) ذات منشأ مملكة إسبانيا والجمهورية البولندية وفقاً لما يلي :-

١. يتم فرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق ضد واردات دول المجلس من منتج ورق الكرتون ذات منشأ مملكة إسبانيا والجمهورية البولندية المندرجة تحت البنود الجمركية الموحدة لدول مجلس

التعاون لدول الخليج العربية التالية :-

- (٤٨٠٥١٩١٠) عدا ورق الفلوتينج المصنوع من ألياف معاد تصنيعها والذي يزن المتر المربع منه أقل من (١٠٥) جرام .

- (٤٨٠٥٢٤٠٠) عدا ورق التستلاينر المصنوع من ألياف معاد تصنيعها والذي يزن المتر المربع منه أقل من (١٠٥) جرام .

- (٤٨٠٥١١٠٠)

- (٤٨٠٥١٩٢٠)

- (٤٨٠٥١٩٩٠)

- (٤٨٠٥٢٥٠٠)

٢. يبدأ تطبيق الرسم النهائي بتاريخ ٢٠١٩/٥/١ ولمدة خمس سنوات .
٣. يأخذ الرسم النهائي لمكافحة الإغراق شكل زيادة في الرسوم الجمركية المطبقة من القيمة (CIF) ضد الشركات الإسبانية والبولندية المنتجة لورق الكرتون والموضحة بالجدول التالي :-

هامش الإغراق كيسة مئوية من القيمة CIL	اسم المصدرة للمنتج المعنى بالتحقيق	الدولة
%٤٦	شركة سايكا SOCIEDAD ANONIMA INDUSTRIAS CELULOSA ARAGONESA (SAICA)	إسبانيا
%٣١	شركات أخرى	
%٣٤	كل الشركات	بولندا

٤. تعامل الرسوم النهائية المحصلة معاملة الرسوم الجمركي _____.

وعليه واستناداً لقرار لجنة التعاون المالي والاقتصادي في اجتماعها الـ (٩٣) بتكليف إدارات الجمارك بتنفيذ الجانب الجمركي في آلية تنفيذ القرارات المتعلقة بتدابير مكافحة الممارسة الضارة في التجارة الدولية .
يرجى من السادة المدراء العلم والإيعاز للمختصين لديهم نحو العمل على تنفيذ القرار المذكور والتقيد بالأحكام الواردة به .

للعلم والعمل بموجبه اعتباراً من : ٢٠١٩ / ٥ / ١

صدر بتاريخ : ٢٠١٩ / ٤ / ٢٣

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك

سلهام بن عبد الله الفهد
مدير إدارة العامة للجمارك للإنابة

نسخة إلى :

* رئيس فريق المشروع .

* فريق ديوان الحاسبة .

* غرفة تجارة وصناعة الكويت

* ضباط الاتصال / هادي العجمي / طالب الخالدي

* المسند / وكيل وزارة الأعلام لنشر التعليمات الجمركية بالجريدة الرسمية (الكويت اليوم) + مرفق عدد (١) CD

أ. سعيد بن شاير (٣١٤)

مدير إدارة التسليح المعدني

الإدارية المسئولة للمعابر